

او كذا يتم في اظهار عدم لزوم الصوم لانه تصور جزئه بالنسبة والظاهر انه يحرم على الصوم  
 حيث يحرم صوم يوم الشك ولو علم فسق القاصي المشهود عنه وجعل حال العدول  
 فالاقرب انه كما لو لم يشهد وانما على ان ينزله بالفسق وان لم يكن القاصي اهلا لكنه  
 عدله فالاقرب لزوم الصوم لتنفيذ الحكم حيث كان ممن بنفذ حكمه انتهى وعبارته التمه  
 نعم ان علم قادهما عمل به باطنا لاظهار لتقرضه للعقوبة انتهت وامانا كان  
 المشهود عدولا واقتضى بحساب عدم امكان الروية وقال السبكي بالظاهر ونقض حكم  
 بها كما نقل عند سيده الشهاب الرملي في العبارة المتقدمة وتاخر على ذلك من العراف  
 وغيره كما تقدم ايضا وقال صاحب النهاية وكخطيب الشريفي وجماعة غيرهم منهم  
 انه ان لا يعتبر بقوله بحاسب وانما بقوله الشهادة وعبارته المعنى ولو سدد بروية  
 الهداك واحد او ثلثا او اقلها بحساب عدم امكان الروية قال السبكي لا يقتل  
 هذه الشهادة لان بحساب وصحى والشهادة ظنية والظن لا يمارى في الخطوط وال  
 في بيان هذه الشهادة والمتمم في قولها لا يغير بقوله بحساب كما مر انتهى  
 وعبارته النهائية وتتم اطلاق المصنوعية بالشهادة حاله لو لم يحاسب على عدم  
 امكان الروية والضمير في ذلك ان العرفان لسلته الثالث على مقتضى تلك الروية قبل  
 رجوع وقت المسالاة الشارع لم يعتمد بحساب بل الغاية بالكلية وهو ان لا يحاسب  
 حتى يبر الوالد محمد بن عبد الله السبكي ومن تبعه انتهى فتحصل من هذه العبارة ان  
 حكم العمل بالشهادة المذكورة في السؤال الحق وكذلك الحكم بالالوجوب الصوم على اهل  
 البلد لعدم صحته وانما كاسبه ويصير ووقع في قلبه صدقة لهما العمل بمقتضا بحساب  
 بل يجب عليه ما عند بعضهم كما تقدم ذلك معضلا وان الشهادة اذا كان معتبرة  
 صححتم في مقتضى بحساب عدم امكان الروية وحكم القاصي بها في وجوب الصوم  
 والعمل بالحكم بها خلاف المعتد عند سيده الرملي وخطيب الشريفي في جمع العلماء  
 بقوله الشهادة والغاية كاسبه وخالفهم السبكي ومن تبعه هذا ما فهمت من هذه  
 العبارات والله تعالى اعلم بالصواب من حطت جامعة محمد بن حاتم بن زيد  
 الرحمن بن علي بن محمد بن ابراهيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما  
 الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين تمت على يد الفقير  
 الحقير الفقير بالذنب والنقص جاد الدين محمد بن  
 المصري الشافعي خضر اسد له ولوالديه  
 والخواند التوماني امين امين  
 تحفة المصنفين  
 سنة ١٢٤٤ ل  
 ٢